ظاهرة نظم المتون الفقهية
أسبابها وآثارها في الفقه الإسلامي

د. عبد المجيد محمود صلاحين *

* أستاذ مشارك - قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة - الجامعة الأردنية.

ملخص البحث:

لقد كانت لنظم المتون الفقهية أسبابه، ومسوغاته، ولم يكن من باب الترف الفكري أو العلمي.

والفقه الإسلامي كان أكثر العلوم الشرعية استقطاباً للنظم، وأكثرها تشعباً وتنوعاً في هذا المجال، وتركيز النظّام على محاولة إقامة الوزن والقافية، كان له آثاره السلبية على مسيرة الفقه الإسلامي، ومحاولة إقامة القافية أدى إلى الحشو، وذكر ما لا علاقة له بالفقه، مما يؤدي إلى التطويل الذي لا مسوغ له، الأمر الذي يتنافى والمقصود من تأليف المتون، وهو الاختصار، وجمع المعاني الكثيرة في ألفاظ قليلة.

وأكثر الآثار لهذه الظاهرة كانت آثاراً سلبية في الجملة، وإن هي سهلت عملية الحفظ على الطلاب.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدي بهديه، واقتفي سنته، إلى يوم الدين، وبعد:

فإن نظم المتون في العلوم الشرعية عموماً، وفي الفقه على جهة الخصوص، شكل ظاهرة فريدة تستحق الدراسة والوقوف عندها.

وهذا ما حاولت هذه الدراسة تجليته، من خلال دراسة تحليلية، تعرضت لأهم الأسباب الكامنة وراء هذه الظاهرة، ولأهم آثارها الفقهية في مسيرة الفقه الإسلامي.

وقد اشتملت هذه الدراسة على تمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة.

أما التمهيد فقد خصصته للحديث عن:

مفهوم النظم – التعريف اللغوي، والاصطلاحي، ونشأة علم المنظومات، وتطوره، وأشهر المنظومات في العلوم الشرعية.

- المبحث الأول: المنظومات الفقهية، وأقسامها.
- المبحث الثاني: المقارنة، والموازنة بين المؤلفات الفقهية المنظومة، والمختصرات الفقهية.
- المبحث الثالث: أسباب هذه الظاهرة.
- المبحث الرابع: دراسة الآثار الإيجابية لهذه الظاهرة في الفقه الإسلامي.
- المبحث الخامس: دراسة آثارها السلبية.

وأما الخاتمة: فقد أودعت فيها: أهم النتائج التي توصلت لها هذه الدراسة.

التمهيد:

المطلب الأول
مفهوم النظم

أ - في اللغة:

تدور المادة اللغوية لـ (نظم) حول: الجمع والتأليف.

قال ابن فارس: "نظم: النون والظاء والميم: أصل يدل على تأليف شيء. ونظمت الخرز نظماً ونظمت الشعر وغيره"[١].

وقال الجوهري: "نظمت اللؤلؤ، أي: جمعته في السلك. والتنظيم مثله. ومنه نظمت الشعر، ونظّمته"[٢].

ومن هنا نلاحظ أن معني النظم لا يقتصر على مجرد الجمع، إذ الجمع قد لا يكون مرتباً، فيضاف إليه التأليف، بمعنى: التنظيم.

ب - في الاصطلاح:

لقد درج شراح المنظومات على تعريف الرجز[٣] باعتبار أن جل المنظومات هي أراجيز، لكن لا يخفى أن النظم أعم من الرجز. وما بحر الرجز سوى بحر واحد من بحور الشعر، ومع ذلك فإنه يمكن تعريف النظم بالقول: إنه صياغة العلوم في أبيات موزونة ومقفاة.

---

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، عبد السلام هارون، (٥/ ٤٤٣)، دار الفكر، باب النون والظاء وما يثلثهما، مادة نظم.

(٢) الجوهري، الصحاح، تحقيق: إميل يعقوب ومحمد نبيل طريفي، (٥/ ٤٣٤)، دار الكتب العلمية/ بيروت، منشورات محمد علي بيضون، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) الرجز في اللغة كما يقول ابن فارس (٢/ ٤٨٩): " الراء والجيم والزاء أصل يدل على اضطراب. من ذلك: الرَّجَزُ: داء يصيب الإبل في أعجازها، فإذا ثارت الناقة ارتعشت فخذاها. ومن هذا اشتقاق الرجز من الشعر، لأنه مقطوع مضطرب ".
ومفتاح بحر الرجز كما نظمه صفي الدين الحلي:
فــي أبْـحُــرِ الأرْجَــازِ بـحــر يَـسْــهــلُ ... مُـسْـتـفـعـلُـنْ مـسـتـفـعـلـن مُـسْـتَـفْـعِـلُ

ومن هنا يمكننا أن نعرف النظم الفقهي بأنه: "صياغة الأحكام الفقهية صياغةً موزونة، ومقفاةً".

ج – العلاقة بين المعني اللغوي والاصطلاحي:

إن العلاقة بين المعني الاصطلاحي للنظم وبين الإطلاق اللغوي علاقة واضحة؛ وذلك لأن المنظومة يجمع فيها الأحكام الفقهية ويؤلف بينها. ومن هنا فإن العلاقة بين المعني الاصطلاحي، والمعنى اللغوي هي علاقة خصوص وعموم مطلق؛ لأن المنظومات الفقهية ما هي إلا جزء من المنظومات التعليمية بشكل عام.

نشأة علم المنظومات وتطوره:

تعد المنظومات في العلوم الشرعية نوعاً من أنواع الشعر التعليمى، الذي بدأ بكراً في بدايات العصر العباسي.

وقد نشأ فن النظم، نتيجة للنشاط الذي عرفته الحياة العقلية في العراق فكان من آثاره: هذا اللون من الفنون الذي صاغ فيه الشعراء التاريخ والمعارف والأمثال والحكم والقصص الحيواني، وغير ذلك[١].

وقد بدأ النظم بمنظومات في علم الكلام[٢]. ويصعب تحديد أول منظومة في الفقه الإسلامي بدقة؛ نظراً لعدم استقرار المذاهب الفقهية آنذاك.

غير أن أكثر الباحثين يشيرون إلى أن أول منظومة فقهية هي منظومة: (الصوم والزكاة)[٣] لأبان بن لاحق[٤]، والتي مطلعها:

---

(١) غوشة: عصمت عبد الله، الشعر التعليمي في القرون الأولى، ص٦، رسالة دكتوراة، كلية الآداب / جامعة القاهرة، ١٩٧٠.

(٢) المرجع السابق، ص١٤.

(٣) ذكرها في " الفهرست " (ص٢٣٢) باسم (الصيام والاعتكاف). وذكرها في " دائرة المعارف الإسلامية " (٦١/١) باسم (الصيام والتأمل). وهي من الرجز المزدوج، فكل بيت فيه يتفق شطراه في قافية واحدة.

(٤) هو أبان بن عبد الحميد بن لاحق بن عفر مولى بني رقاش، وأصله فارسي. ولد سنة ١٣٥هـ. بعد أن نقل أبان كتاب " كليلة ودمنة " نظماً قيل له: ألا تعمل شيئاً في الزهد؟ فنظم أرجوزة مزدوجة في الصيام والزكاة. (انظر: الشعر التعليمي: ص٤١. والشعر التعليمي لعبد العزيز أبو حشيش، ص ٥٢). وترجمته في: تاريخ بغداد، والأعلام للزركلي).

قصيدة الصيام والزكاة | نقل أبان من فم الرواة
هذا كتاب الصوم وهو جامع | لكل ما قامت به الشرائع
من ذلك المنزل في القرآن | فضلا على من كان ذا بيان
ومنه ما جاء عن النبي | من عهده المجتبى المرضيِّ
صلى الإله وعليه سلما | كما هدى الله به وعلَّما
وبعضه على اختلاف الناس | من أثر ماض ومن قياس
والجامع الذي إليه صاروا | رأي أبي يوسفٍ اختاروا

ثم بعد ذلك نشأت مرحلة جديدة، وهي مرحلة التطور الفقهي، بعد انتشار المتون، والشروحات واستقرار المذاهب الفقهية، ونتيجة لذلك برزت الحاجة إلى المنظومات، باعتبارها وعاءً جديداً يضبط هذه المتون النثرية المختلفة، لسهولة تناولها، وعرضها، وحفظها، مما سيأتي بسطه في الآثار الإيجابية، إن شاء الله تعالى.

"ويعتبر العهد المملوكي، من أهم العهود التي نما فيها الشعر التعليمي بعامة، والشعر التعليمي الديني بخاصة، لأن كثيراً من التراث العلمي، والفكري، الفني، قد دمر على أيدي التتار في هجمتهم الرهيبة على بلاد الحضارة والمدنية والثقافة، فلا غرابة – إذن – أن يكون النتاج التأليفي بعد الكارثة مصبوغاً بصبغة دينية أدبية، بغية تحصين الشريعة الإسلامية من جهة، ولأن النظم في هذا الميدان قد لا يحتاج إلى أصول ومراجع في بعض الأحيان"(١).

ثم تتابعت الأعمال العملية على هذه المنظومات: شرحاً، واختصاراً، وتهذيباً وتحشية، وتقريراً، أو زيادة على الأصل. ومن أمثلتها:

---

(١) أبو حشيش: عبد العزيز، الشعر التعليمي منذ بداية العهد العباسي إلى نهاية العهد المملوكي، ص٦٤، أطروحة دكتوراه في اللغة العربية وآدابها، جامع القديس يوسف / بيروت، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

١ - الغرر البهية في شرح منظومة البهجة الوردية، للشيخ زكريا بن محمد الأنصاري، ومعه حاشية الشيخ عبد الرحمن الشربيني، وحاشية الإمام ابن القاسم العبادي، مع تقريرات الشيخ عبد الرحمن الشربيني عليها[١].

٢ - الدر الثمين والمورد المعين في المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، لمحمد بن أحمد بن ميارة المالكي، على نظم أبي محمد عبد الواحد بن أحمد بن على بن عاشر[٢].

٣ - غاية البيان، شرح زُبَد ابن رسلان، لشمس الدين محمد بن أحمد الرملي[٣].

٤ - فتح الرحمن بشرح زبد بن رسلان، لأحمد بن أحمد بن حمزة الرملي[٤].
حاشية محمد الطالب بن الحاج، علي ميارة، على شرح المرشد المعين[٥].

٥ - الجواهر الزكية في شرح المنظومة الرحبية، لأحمد بن ملا علي القاري[٦].

وهكذا انتشر النظم عبر العصور إلى يومنا هذا، مما يؤكد الحاجة إلى مثل هذا النوع من العلوم، وأنه ليس من باب الترف الفكري كما يظن البعض.

أشهر المنظومات في العلوم الشرعية:

إن من الملاحظ: أن معظم المنظومات الشرعية - بشكل عام - كانت على

---

(١) كلها طبعت في إحدى عشر مجلداً من القطع المتوسط مع منظومة البهجة الوردية، إصدار دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولي (١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م).

(٢) إصدار المطبعة العامرة الشرقية، الطبعة الثانية سنة ١٣١٣هـ، وتقع في مجلد واحد في ١٨٠ صفحة القطع الكبير.

(٣) يقع في مجلد واحد من ٤٩٦ صفحة من القطع المتوسط، إصدار دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولي (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).

(٤) وهي مخطوطة، مصدرها فهرس المخطوطات المصورة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

(٥) يقع في جزئين مطبوعين في مجلد واحد، الجزء الأول يتكون من ١٨٠ صفحة، والثانية من ١٨٤ صفحة من القطع الكبير، وهو من إصدار دار الفكر (بيروت)، الطبعة الثالثة (١٣٩٢-١٩٧٢م).

(٦) وهي مخطوطة، مصدرها شستربتي.

بحر الرجز الذي يسهل حفظه على طالب العلم، ولهذا فكثيراً ما كان يعبر عن المنظومة بالأرجوزة، غير أن هذا لا يمنع من وجود منظومات على غير هذا البحر، كالبحر الطويل مثلاً، الذي يعد من أصعب البحور في النظم[١].

وكما أشرنا: فإن ظاهرة النظم قد برزت في مختلف العلوم الشرعية، ومن أشهرها:

أ - القرآن وعلومه: ومن أشهر المنظومات في هذا المجال.

(١) الشاطبية: وهي منظومة في القراءات، نسبة إلى ناظمها: أبو محمد بن فيرا بن أبي القاسم بن خلف بن أحمد الأندلسي الشاطبي.

والتي تتابعت عليها جملة من الأعمال العلمية، بين شرح واختصار، منها:

- أولاً: إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع، للإمام عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان الدمشقي المعروف بأبي شامة[٢].
- ثانياً: سراج القاريء المبتدي، وتذكار القاريء المنتهي، لأبي القاسم علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن[٣].
- ثالثاً: إرشاد المريد إلى القصيد، للشيخ علي بن محمد الشهير بالصباغ[٤].

(٢) الجزرية: نسبة إلى ناظمها شمس الدين محمد بن محمد الجزري الشافعي (ت ٨٣٣ هـ) في التجويد والقراءات[٥]

---

(١) مقدمة مختصر نظم ابن عبد القوي، ص٦.

(٢) تحقيق وتقديم وضبط: إبراهيم عطوة عوض، إصدار شركة مكتبة ومطبعة مصطفي البابي الحلبي، يتكون من ٩٦ صفحة من القطع الكبير.

(٣) إصدار شركة مكتبة ومطبعة مصطفي البابي الحلبي، الطبعة الثالثة (١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م) يتكون من ٤٠٣ صفحة من القطع الكبير.

(٤) إصدار مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، طبعة (١٣٧٢هـ-١٩٥٣)، يتكون من ٣١٧ صفحة من القطع الصغير.

(٥) مطبوعة ضمن مجموع المتون، جمع سيف الظلال الوقيت، دار الصميعي، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ.

(٣) الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة: وهي في علم القرءات، وأصول العقيدة، وقعت في نحو ثلاثة آلاف بيت. وناظمها الإمام المقرئ الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني الأندلسي[١].

ب - العقيدة:

(١) حائية ابن أبي داود: للإمام الحافظ أبي بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث. شرحها الإمام محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ)، وسماها: (لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية شرح قصيدة ابن أبي داود الحائية في عقيدة أهل الآثار السلفية)[٢].

(٢) نونية ابن القيم: للإمام ابن للقيم، وتسمى: (الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية)، وقد شرحها محمد خليل هراس[٣].

ج - الحديث وعلومه:

(١) البيقونية: لعمر بن محمد بن فتوح البيقونية الدمشقي الشافعي. ومن شروحها:

- أولاً: صقل الأفهام الجلية بشرح المنظومة البيقونية، تأليف أبي إسلام مصطفى بن محمد بن سلامة[٤].
- ثانياً: التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، تأليف الشيخ حسن محمد المشاط[٥].

---

(١) حققه وعلق عليه: محمد بن مجقان الجزائري، إصدار دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة الأولي (١٤٢٠هـ-١٩٩٩) يتكون من ٣٤٦ صفحة من القطع الكبير.

(٢) تحقيق: عبد الله بن محمد البصيري، مكتبة الرشد/ الرياض ط١،١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، في مجلدين.

(٣) إصدار دار الكتب العلمية - بيروت، ص١ن١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م في مجلدين.

(٤) يقع في مجلد يتكون من ٢٣٩ صفحة من القطع الصغير، إصدار مكتبة الحرمين للعلوم النافعة.

(٥) تحقيق: فواز أحمد زمرلي، إصدار دار الكتب العربي(بيروت، لبنان)، يقع في مجلدين، يتكون من ١٥٤ صفحة من القطع الصغير، ومطبوع معه منظومة أبي إسحاق الألبيري الأندلسي في الحث على طلب العلم والتحلي بالأخلاق الفاضلة.

- ثالثاً: شرح النظومة البيقونية في مصطلح الحديث، جمع وترتيب: عبد الله سراج الدين [1]

(٢) ألفية العراقي: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين الحافظ العراقي، لخص فيها مقدمة ابن الصلاح المعروفة.

وعليها شرح سمي فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي [2]

---

(١) إصدار دار التراث الإسلامي (حلب) يقع في مجلد، يتكون من ٢٢٤ صفحة، من القطع الصغير.

(٢) شرح ألفاظه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الشيخ صلاح محمد عويضة، إصدار الكتب العلمية (بيروت)، طبعة (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م)، يتكون من ثلاث مجلدات من القطع المتوسط.

المبحث الأول
المنظومات الفقهية وأقسامها

لم يكن الفقه ببعيد عن فن النظم، فقد حظى الفقه بمزيد اهتمام من النظام الفقهاء، وقد ظهر هذا من خلال الكثرة الملحوظة للمنظومات الفقهية وما تتابع عليها من أعمال علمية مختلفة تظهر الاهتمام البالغ الذي حظيت به ظاهرة النظم الفقهي لدى فقهائنا، ويمكن تقسيم المنظومات الفقهية وفق اعتبارات مختلفة:

الاعتبار الأول: من حيث شمول المنظومة للأحكام الفقهية المختلفة:

وتقسم المنظومات الفقهية بهذا الاعتبار إلى قسمين:

- القسم الأول: المنظومات الفقهية التي انتظمت الأحكام الفقهية في الأبواب الفقهية المختلفة: كالعبادات والمعاملات والأنكحة وغيرها، وقد كان عمل الفقهاء في هذا النوع من النظم: ذكر الأحكام الفقهية المختلفة في المواضيع المذكورة على جهة الاختصار مرتبة على الكتب والأبواب الفقهية على منوال المتون والشروح النثرية، ومن أمثلتها:

١ - عقد الفرائد وكنز الفوائد، لشمس الدين أبي عبدالله بن عبد القوي المقدسي[١]، وتقع في خمس عشرة ألف بيت.

٢ - الدرة اليتيمة والحجة المستقيمة، ليحى بن يوسف الصرصاوي، وهي رسالة منظومة في الفقه الحنبلي[٢].

---

(١) إصدار المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م)، ويتكون من مجلدين، المجلد الأول يحتوي على ٤٥٢ صفحة، والمجلد الثاني من ٤٩١ صفحة من القطع المتوسط.

(٢) وهي مخطوطة شرحها المولى خطاب بن أبي القاسم القره حصاري، ذكر ذلك في الشقائق النعمانية. عدد اوراقها ٨٩ ورقة، حجمها (١٨،٣×١٣،٧)، إصدار بروكلمان، شريط رقم ٤٧٩٨ مركز الوثائق العربية، الجامعة العربية.

٣ – نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لمحمد بن أحمد الملقب بالداه الشنقيطي[١]

– القسم الثاني: المنظومات التي عنيت بأبواب فقهية معينة: دأب بعض الفقهاء النظام على تخصيص موضوع بعينه في النظم دون التعرض للمواضيع الأخرى، وغالباً ما تكون هذه المنظومات أكثر دقة وتفصيلاً من منظومات القسم الأول؛ وذلك لتركيز منظومات القسم الثاني على موضوع محدد، بينما يتوزع جهد الناظم في منظومات القسم الأول على المواضيع الفقهية المختلفة، ومن أشهر منظومات هذا القسم:

١ – بغية الباحث عن جمل الوارث، المعروفة بالأرجوزة الرحبية في علم الموارث والفرائض على مذهب الأربعة، لموفق الدين أبي عبدالله محمد بن علي بن محمد بن الحسن الرحبي الفقيه الشافعي[٢]

٢ – منظومة في النجاسات، العفو عنها، لشهاب الدين بن عماد الدين بن يوسف الأقفهسي الشافعي، وقد شرحها أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي، وعليها حاشية للشيخ حسين سليمان الرشدي[٣]

٣ – متن العاصمية، المسمى بتحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، للإمام قاضي الجماعة أبي بكر بن محمد بن محمد بن عاصم الأندلسي الغرناطي، وهي منظومة فيها يلزم القضاة في مذهب الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه[٤].

---

(١) وهو مطبوع مع شرحه: الفتح الرباني شرح على نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني، إصدار مكتبة القاهرة، يتكون من ثلاثة أجزاء مطبوعة في مجلد واحد، الجزء الأول يتكون من ١٧٠ صفحة، والثاني والثالث من ٢٠٧ صفحات، من القطع الكبير.

(٢) من إصدارات المكتبةالحديث، تقع في ٣٠ صفحة من القطع الصغير، كما أنها مطبوعة ضمن مجموعات المتون الفقهية.

(٣) يقع في ٦٤ صفحة من القطع الكبير، من منشورات وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف بدولة الإمارات العربية المتحدة. وانظر أيضاً: منظومة ابن العماد في المعفوات (إعانة الطالبين: ١/٥١).

(٤) من إصدارات مطبعة دار إحياء الكتب العربية، تقع في ١٥٢ صفحة من القطع الصغير.

الاعتبار الثاني: من حيث استقلالية المنظومة أو تبعيتها لجهد علمي سابق:

وتنقسم المنظومات الفقهية بهذا الاعتبار إلى قسمين أيضاً:

القسم الأول:

منظومات فقهية يعمد ناظمها إلى نظم الأحكام الفقهية ابتداء دون أن تكون تلك المنظومة نظماً لمتن فقهي منثور، ومن أمثلة ذلك:

١ - متن الزبد في علم الفقه على مذهب الإمام الشافعي، للعلامة أحمد بن رسلان الشافعي[١].

٢ - المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، لأبي محمد عبد الواحد بن أحمد بن علي بن عاشر [٢].

٣ - الذهب المنجلي في الفقه الحنبلي، نظم موسى محمد شحادة[٣].

القسم الثاني:

منظومات فقهية، على جهود نثرية سابقة، يلجأ فيها بعض النظام الفقهاء إلى نظم بعض المتون الفقهية المنثورة، ويسير فيها ناظمها وفق المسائل المذكورة في المتن المنثور، ومن أمثلتها:

١ - منظومة البهجة الوردية، للإمام عمر بن مظفر بن عمر الوردي، وهي نظم كتاب الحاوي الصغير في فقه الشافعية[٤].

---

(١) وهو مطبوع ضمن مجموعة المتون الفقهية.

(٢) وهو مطبوع مع شرحه الدر الثمين والمورد العين في شرح المرشد المعين، وسيأتي ذكره.

(٣) إصدار دار الفكر (بيروت)، الطبعة الأولى (١٤٠١هـ - ١٩٨١م)، تقع في ٢٦٣ صفحة من القطع المتوسط.

(٤) وهي مطبوعة مع شرحها للشيخ زكريا الأنصاري. وشرحها أبو زرعة العراقي في (البهجة المرضية في شرح البهجة الوردية) وهي مخطوطة في مكتبة شتربتي/ دبلن - إيرلندا تحت رقم (٣٢٠٣).

٢ – الروض النزيه في نظم التنبيه، لشهاب الدين أحمد بن بيليك المحسني (ت٧٥٣هـ)، وهي نظم التنبيه في الفرق للشيرازي[(١)].

٣ – قيد الشرائد في الفقه الحنفي، وشرحه ابن وهبان في عقد القلائد في حل قيد الشرائد[(٢)].

الاعتبار الثالث: من حيث إحاطتها بالمذاهب الفقهية:

وتقسم المنظومات الفقهية بهذا الاعتبار إلى قسمين أيضاً:

القسم الأول:

منظومات في الفقه المذهبي، ومن أمثلتها:

١ – درر البحار الزاخرة، وهي منظومة في الفروع لعبد الرحيم بن محمود العيني الحنفي. وهي في أربعة آلاف ومائة وستة وخمسين بيتاً[(٣)].

٢ – الفوائد البدرية الفقهية، منظومة على مذهب الإمام أبي حنيفة – وهي في الفروع – للشيخ إبراهيم بن علي الطرسوسي الحنفي. وهي في ألف بيت وسماها الدرة السنية وهي مأخوذة من منظومة ابن وهبان[(٤)].

٣ – منظومة البهجة الوردية، لعمر بن مظفر الوردي.

القسم الثاني:

منظومات في الخلافيات – أي في الخلاف بين المذاهب، ومن أمثلتها:

منظومة النسفي، للإمام النسفي[(٥)] رحمه الله. وقد شرحها غيرواحد من

---

(١) مخطوط في مكتبة شتربتي تحت رقم (٣٣١٢).

(٢) مخطوطة في شتربتي تحت رقم (٥٠٩٠) وهناك شرح لابن الشحنة (ت ٩٢١هـ) سماه: (تفصيل عقد القلائد بتكميل قيد الشرائد) مخطوط في شتربتي تحت رقم (٣٧٣٤).

(٣) كشف الظنون: (١/٧٤٦) وأولها: بدأت ببسم الله نظمي تفاؤلا... وشرحها، وأول الشرح: أحمد الله سبحانه وتعالى وأشكره على نعمه العظام... إلخ.

(٤) كشف الظنون: (٢/١٣٠٠).

(٥) انظر: شتربتي تحت رقم (٥٣٠٠) ورقم (٥٤١٣).

العلماء ومنهم: المولى خطاب بن أبي القاسم القره حصاري[١]. وللشرنبلالي ملاحظات عليها سماها: إيقاظ ذوي الدراية لوصف من كلف السعاية [٢]

الاعتبار الرابع: من حيث القافية:

وتقسم المنظومات الفقهية بهذا الاعتبار إلى قسمين أيضاً:

القسم الأول:

منظومات متعددة القافية على بحر الرجز. ومن أمثلة ذلك:

١ - منظومة الفوائد البهية في نظم القواعد الفقهية في الأشباه والنظائر على مذهب الشافعية للعلامة أبي بكر بن أبي القاسم الأهدل (ت ١٠٣٥هـ) وشرحها الشيخ عبد الله بن سليمان الجرهزي الشافعي (ت ١٢٠١هـ) وسمى شرحه: المواهب السنية شرح الفرائد البهية، وكتب أبو الفيض الفاداني المكي حاشية على الشرح سماه: الفوائد الجنية حاشية المواهب السنية، شرح الفرائد البهية[٣].

٢ - منظومة التباني في الفقه، لجلال الدين بن أحمد التباني، جمع فيها ما يناسبه من الفتوى، ثم شرحها في أربعة مجلدات[٤]

القسم الثاني:

منظومات ذات قافية واحدة على البحر الطويل أو غيره من البحور الشعرية ومن أمثلة ذلك:

١ - منظومة العراقي في ((سنن الوضوء)): وهي منظومة في الوضوء المستحب وهي أربعون وضوء، نظمها الشيخ زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي

---

(١) الشقائق النعمانية / العقد المنظوم: (١/٧) وانظر أيضاً: شتربتي تحت رقم (٥٤١٤).

(٢) شتربتي تحت رقم (٥٤١٩).

(٣) اعتني بطبعه رمزي دمشقية، دار البشائر الإسلامية / بيروت، ص٢،١٤١٧هـ - ١٩٩٦م في مجلدين.

(٤) كشف الظنون: (٢/٤٣٥).

ثم شرحها ولده القاضي ولي الدين أحمد أبو زرعة[١] وهي في عشرة أبيات مطلعها[٢]:

ويندب للمرء الوضوء فخذ لدي   مواضع تأتي وهي ذات تعدد

قراءة قرآن سماع رواية   ودرس لعلم والدخول لمسجد

٢ - مختصر ابن عبد القوي، للشيخ العلامة عبد العزيز حمد بن ناصر بن معمر (ت١٢٤٤هـ). وهو على البحر الطويل اختصر فيه عقد الفرائد وكنز الفوائد[٣]

---

(١) كشف الظنون: (٢/١٨٦٧).

(٢) انظر: إعانة الطالبين(١/٦٢) وانظر أيضاً: (٣/٣١٥) منظومة في المواضع التي يزوج فيها الحاكم مطلقاً. و (٢/١٢٢) منظومة في بعض الصور التي ينبش فيها القبر، للفقيه محمد بن عبد الولي بن جمعان.

(٣) عني بإخراجه: ياسر إبراهيم المزروعي، دار البشائر الإسلامية / بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ويقع في ٢٣٥ صفحة.

المبحث الثاني
المقارنة والموازنة بين المؤلفات الفقهية المنظومة والمختصرات الفقهية

لما كان النظْم الفقهي نوعاً من المؤلَّفات الفقهية، وحيث أن التصنيف في هذا الفن كانت له مسوغاته ومبرراته التاريخية باعتباره فناً ذا اتصال بالمتون الفقهية، فإن ثمة أوجهاً للالتقاء وأخرى للافتراق بين المتون النثرية والمنظومات بشكل عام.

وسنتناول في هذا المبحث أوجه الالتقاء ثم نعقبها بأوجه الافتراق:

١ - إن كلّاً من المتون النثرية والمنظومات تتعاطى مع النص الفقهي من حيث تحقيقه وتوجيهه.

٢ - إن كلاً من المتون النثرية والمنظومات كان الغرض منها تسهيل الحفظ، أما المتون النثرية فلاختصارها ولو جازتها، وأما المنظومات فلنظمها.

٣ - إن كلاً من المتون النثرية والمنظومات الفقهية تخلو في الغالب من الاستدلال والمناقشة، لأن الاستدلال والمناقشة لا يتناسبان والنظم الفقهي كما لا يتناسبان والمتون النثرية أيضاً، أم الاستدلال فلأنه في الغالب قرآن كريم أو سنة نبوية مطهرة، وغني عن البيان أنه لا يصح نظمها، وأما المناقشة فأنها مبنية على الاستدلال، فلكي تتجه مناقشة ناظم لابد له أن يورد الاستدلال الذي يريد مناقشته، وقد عرفنا أنه لا يمكن نظم الأدلة لأن جلها من الكتاب أو السنة. وفيما يختص بالمتون النثرية فلا يناسبها الاستدلال والمناقشة أيضاً، لأن المطلوب فيها الإيجاز والاختصار وهما لا يتفقان مع الاستدلال والمناقشة.

٤ - إن كلاً من المتون والمنظومات تتجنب حكاية الخلاف المذهبي لميل الأولى إلى الاختصار، وعدم مناسبة حكاية الخلاف المذهبي في الثانية لصعوبة النظم الذي يلجأ فيه الناظم إلى التخفيف من كل ما يجعل نظمه أكثر صعوبة وعسرة.

وأما أوجه الافتراق فيمكن إجمال أبرزها فيما يلي:

١ - أن المتون النثرية يغلب عليها تتبع الكتب الفقهية من أول كتاب حتى آخر كتاب، ويندر أن ترى متوناً تختص بموضوع معين كالصلاة مثلاً، وأما المنظومات الفقهية: فإن كثيراً منها يختص بموضوع واحد، كما بينا سابقا، ولعل ذلك يرجع إلى صعوبة التصنيف في مجال النظم وسهولته النسبية في مجال النثر.

٢ - أن المتون الفقهية هي مختصرات في الغالب، في حين أن المنظومات يمكن أن تكون مختصرات ويمكن أن تكون مطولات، وهذا يعتمد على الغرض من النظم، فقد يكون الغرض من النظم: التصنيف المستقل، بحيث لا تكون المنظومة نظماً لمتن معين، وإنما أراد الناظم أن ينظم الأحكام الفقهية بمجردها، دون أن يكون نظمه هذا عملاً علمياً على متن أو شرح.

٣ - أن المتون الفقهية هي الأكثر رواجاً وتداولاً في شتى مراحل التصنيف المذهبي، بينما نرى المنظومات قليلة إذا ما قورنت بالمتون النثرية.

٤ - أن المتون النثرية هي الأكثر استقطاباً للشروح والحواشي والتقريرات، ولعل ذلك يرجع إلى السهولة النسبية في شرح المتون النثرية مقارنة بالمنظومات.

٥ - أن المنظومات الفقهية هي الأسهل حفظاً واستذكاراً واسترجاعاً عند الحاجة من المتون النثرية، إذ حفظ النظم أيسر من حفظ النثر.

المبحث الثالث

أسباب ظاهرة نظم المتون الفقهية

إن المتصفح للمنظومات الفقهية وشروحها تطالعه جملة أسباب يمكن أن تكون ساهمت في صياغة هذه الظاهرة، ومنها:

١ - سهولة حفظ المتون الفقهية المنظومة:

إن سهولة حفظ النظم الفقهي يجعل من اليسير على طالب العلم استظهار المنظومة الفقهية، ولا شك أن حفظ الفقه إذا كان منظوماً أيسر من حفظه وهو منثور. عند كثير من الناس؛ ولهذا فإن طالب العلم يجد صعوبة في حفظ المتون الفقهية المنثورة، ولا يجد مثل هذه الصعوبة في حفظ المتون المنظومة،إذ أن النظم أيسر في الحفظ من النثر[١]

قال ناظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني - الداه الشنقيطي: -

لكن لعسر حفظها المدارك	منها خفية فكل تارك
مثلتها في كفتي ميزان	دراً وما الخبر كالعيان
لكن ينال حفظها بالنظر	في شعرها المرغب المنفر

وقال ابن رسلان في الزبد:

وبعد هذي زبد نظمتها	أبياتها ألف بما قد زدتها
يسهل حفظها على الأطفال	نافعة لمبتدي الرجال

---

(١) الداه الشنقيطي، ابو محمد بن أحمد الفتح الرباني شرح رسالة أبي زيد القيرواني، مكتبة ا لقاهرة (القاهرة)، الرملي: شمس الدين محمد بن أحمد، غاية البيان شرح زيد بن رسلان، دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، صفحة (٥).

٢ - جمع الأحكام المتفرقة في كتب الأمهات، ونظمها في منظومة واحدة تجمع شتات هذه الأحكام في مكان واحد، فيحقق فيها طالب العلم بغيته ويجد فيها طلبته.

قال ناظم أحكام الأحكام:

وبعد فالقصد بهذا الرجز ... تقرير الأحكام بلفظ موجز

آثرت فيه الميل للتبيين ... وصنته جهدي من التضمين

وبين شارح المنظومة مأمون بن محيي الدين الجنان - عند هذه الأبيات المقصود فقال: هو تقرير الأحكام الفقهية المنتشرة في الأمهات وغيرها[١]

وقال الشيخ إبراهيم المختار أحمد الجبرتي الزيلعي - من علماء الأزهر - في تعليقه على منظومة المسائل الفقهية التي لا يعذر فيها بالجهل: فإن منظومة بهرام، التي نظم فيها ما نثره هلال المذهب أبو الضياء خليل بن إسحاق في توضيحه، من خير ما تتجه إليه أنظار الطلاب، لاحتوائها على المسائل الضرورية، الي لا يعذر فيها أحد بالجهل..[٢]

فالنظم الفقهي يسير على طالب الفقه أخذ الحكم منه بسهولة ويسر، والأمر الذي قد لا يتيسر في الشروح والطولات أو حتى في المتون الفقهية المنثورة[٣]

قال صاحب عقد الفرائد:

وبعد فإن النظم أيسر مطلباً ... لحفظك ما تعني به من تشرد

٣ - صعوبة نسيان النظم الفقهي: والنظم الفقهي مع سهولة حفظه فإن مظنة نسيانه قليلة، فيبقى الطالب متذكراً له، والحق أن نسيان المحفوظ من أكثر

---

(١) الكافي، محمد بن يوسف، إحكام الأحكام على تحفة الحكام، شرح وتعليق: مأمون بن محيي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ - ١٩٩٤)م) صفحة (٩).

(٢) بهرام بن عبد العزيز، المسائل التي لا يعذر فيها بالجهل، وشرحها للعلامة محمد الأمير السنباوي، مجلة الأزهر، عدد ذي القعدة، ١٤١٦هـ، ص٣.

(٣) الرملي، ص٥ وابن عبد البر، الكافي، ص٩.

الصعوبات التي يواجهها طالب العلم الشرعي، مما يلزمه باستمرار المدارسة والمذاكرة، وهذا بحد ذاته يحتاج إلى وقت كثير يحتاجه طالب العلم لمدارسة أمور أخرى، وربما أعاقه ذلك عن الرقي في مدارج التحصيل العلمي.

قال ناظم إحكام الأحكام:

إن النظم نظمته تذكرة وحيث ... تم بما به البلوي تعم قد ألم

وقد عقب الشارح قائلاً: ليذكر العالم المنتهي مانسيه أو سهى عنه، ويتبصر به المبتديء يكفيه عما صرح به غيره[1].

٤ – طلب بعض الحكام والوزراء من العلماء نظماً معيناً في باب يحتاج إليه الناس فلا يسع العالم والحالة هذه إلا أن يجيب الأمير أو الوزير غلى طلبه.

ومن أمثلة ذلك: أن الوزير جعفر بن يحيى البرمكي طلب من أبان بن لاحق أن ينظم شيئاً في الزهد، فنظم أرجوزة الصيام والزكاة[2].

---

(١) ابن عبد البر، الكافي، ص١٠.

(٢) انظر: عصمة غوشة، الشعر التعليمي: ص٤١، وعبد العزيز أبو حشيش، الشعر التعليمي: ٥٢.

المبحث الرابع
الآثار الإيجابية للمنظومات

لاشك أن هناك آثاراً إيجابية للمنظومات الفقهية، ومن هذه الآثار:

١ - وجود بعض المسائل الفقهية التي ربما لا يعثر عليها في كتب الفقه التقليدي، فنجدها مبسوطة ومحررة في شروح المنظومات:

قال بن عابدين في الحاشية: وقال الشارح في شرح الملتقي قلت: الذي حررته في شرح منظومة والد شيخنا تبعاً لشيخنا الشافعي النجم الغزي: إنه من الكبائر، وإن كان صداقاً ولا شهود له عليه...(١)

٢ - الاستدلال على تحقيق المذهب بالإحالة على المنظومة: فكثيراً ما يستدل المؤلفون على تحقيق مذاهبهم بالإحالة على المنظومة، وذلك لتقوية رأي معين يرى المصنف رجحانه، مما يعد مؤشراً واضحاً على القيمة العلمية التي تحظى بها المنظومة المحال عليها.

ومن أمثلة ذلك: قال في الدر المحتار: قلت: ونقل شيخنا النجم الغزي الشافعي في شرحه على منظومة أبيه البدر المتعلقة بالكبائر والصغائر عن ابن حجر المكي أنه صرح بتحريم جوزة الطيب بإجماع الأئمة الأربعة وأنها مسكرة(٢)

٣ - كثرة النقل عن المنظومات في كتب الفقه المختلفة: إن المتتبع للتصانيف الفقهية المطولة كالشروح والحواشي، يلحظ كثرة واضحة في النقل عن المنظومات الفقهية؛ مما يمنح هذا النوع من التصنيف أهمية كبيرة، ويضعه في المكان اللائق به بين الفنون العلمية المختلفة. ومن أمثلة ذلك:

قال ابن مفلح في الفروع: قال في نظم النهاية: لا تفعل في الأظهر....(٣)

---

(١) الدر المحتار: (٤/ ٤٤).

(٢) الدر المحتار: (٦/ ٤٥٩).

(٣) ابن مفلح، الفروع، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، ٠٣/ ٧٧)، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

وقال المرداوي في الإنصاف: وصححه الصرصري في نظم زوائد الكافي[١]

وقال أيضاً في الإنصاف: وجزم به في نظم نهاية ابن رزين[٢]

٤ - سهولة استحضار الأحكام الفقهية المنظومة عند الحاجة إليها:

لا شك أن القدرة على استحضار الأحكام الفقهية المنظومة أكبر منها في استحضار الأحكام الفقهية المنثورة، وذلك للسهولة التي يتميز بها استحضار النظم مقارنة باستحضار النثر.

وقد يحتاج إلى استحضار هذه الأحكام نتيجة لبعد العالم عن كتبه الناشيء عن السفر والترحال ونحوها مما يمكن العالم من إفادة طلابه بما يحفظه من متون فقهية منظومة.

٥ - إن النظم هو وسيلة ناجحة للمحافظة على الثروة الفقهية التي قد تتعرض للضياع أو التخريب، فيكون نظمها أدعى لحفظها من أيدي العابثين، ولهذا فإن فن المنظومات قد ازدهر بعد هجمة التتار على بغداد وتدمير التراث الفقهي الإسلامي كما مر معنا في نشأة هذا العلم[٣]

٦ - تنشيط حركة الفقه الإسلامي من خلال تتابع الأعمال العلمية على المنظومات، من حيث الشرح أو التحشية ونحوهما، كالرحبية وشروحها.

---

(١) المرداوي، الإنصاف، تحقيق: محمد حامد الفقي، (١/ ١١٤)، دار إحياء التراث العربي / بيروت

(٢) الإنصاف: (٢/ ١٨٩). وانظر أيضاً: الإنصاف: (٤/ ٢١٠)، (٩/ ١٨٣).

(٣) انظر: فقرة (نشأة علم المنظومات وتطوره) في أول البحث.

المبحث الخامس
الآثار السلبية لظاهرة النظم

١ - التناقض في الأحكام[١]:

وربما كان لإقامة الوزن أو القافية تأثير على مصنفي هذا الفن يدفعهم أحياناً إلى بعض التناقضات في الأحكام، ومن أمثلة ذلك ما وقع للناظم ابن رشد، فقد ذكر في موضوع كراهة مسح الرأس، بينما ذكر سُنِّيَّته في مكان آخر فقال لما عد سنن الوضوء:

ومسحه ثانية في الرأس والبدء من أوله في اللمس[٢]

وقال في موضوع آخر:

وليس في الممسوح إلا واحدة وتكره التي عليها زائدة[٣]

فقال الشارح: أي ليس في المسوح إلا مسحة، والزائد عليها مكروه، وهو واضح.

فأما ما هو معمد عند الإمام مالك: فكراهة تكرار المسح، جاء ذلك في المعونة، حيث قال القاضي عبد الوهاب فيها: الفرض تطهير الأعضاء مرة، والفضل في تكرار مغسولها مرتين، ولا فضيلة في تكرار الممسوح كله.[٤]

٢ - تكرار الأحكام الفقهية:

فقد يلجأ بعض نظام المتون الفقهية - أحياناً - إلى تكرار حكم كانوا قد ذكروه دون أن يكون في ذلك التكرار مسوغ أو سبب ظاهر، اللهم إلا أن إقامة الوزن والقافية ألجأته إلى ذلك.

---

(١) التتائي، خطط السداد والرشد على نظم مقدمة ابن رشد، دار الفكر (بيروت)، صفحة ٧٠.
(٢) التتائي، صفحة ٥٠.
(٣) التتائي، صفحة ٦٠.
(٤) البغدادي، القاضي عبد الوهاب، المعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس، تحقيق ودراسة: خميس عبد الحق، المكتبة التجارية (مكة)، ١/ ١٢٩.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره ناظم مقدمة ابن رشد، حيث قال:

وقـــلِّـــلِ الماءَ وخـــلِّـــلِ اليديـــن   وخلِّل الرجلين أيضاً مثلَ ذين[١]

وقال في موضع آخر:

والماء مـــا زاد عـــلى الـــكـــفـــايـــة   فـــبـــدعـــةٌ جـــاءت بـــهـــا الـــروايـــة

فقال شارح المنظومة العلامة التتائي معقباً على شرح البيت الثاني: تقدم معنى هذا البيت في شرح قوله: وقلل الماء وخلل اليدين فلا فائدة في إعادته[٢].

٣ - عدم الإحاطة بالأحكام الفقهية المختلفة للواقعة الواحدة:

الأصل في المختصرات الفقهية: جمع الأحكام الكثيرة المهمة في ألفاظ قليلة، ولعل هذا من أبرز فوائد المختصرات، لكنا نجد بعض المنظومات الفقهية لا تحيط ببعض من الأحكام الشرعية من أن هذه الأحكام مهمة، ولربما التمس الباحث سبباً لذلك في أن تركيز الناظم على ضرورة إقامة الوزن والقافية يأخذ جزءاًمهماً من اهتمامه، وغالباً ما يكون ذلك على حساب ذلك الموضوع الفقهي، ومن أمثلة ذلك:

أ - ما ذكره ناظم الأحكام على تحفة الحكام:

الـزوج والـزوجـة مـهـمـا اخـتـلـفـا   فـي قـدر الـمـهـر والـنـكـاح عـرفـا

فـإن يـكـن ذلـك مـن قـبـل الـبـنـا   فـالـقـول لـلـزوجـة قـد تـعـيـنـا

فقال الشارح معقباً: يعني أن الزوج والزوجة إذا اتفقا على الزوجية واختلفا في قدر المهر بأن قالت هي بمائة مثلاً، وقال بثمانين، ففي ذلك تفصيل، فإن كان قبل البناء بها فالقول للزوجة بيمينها إن كانت رشيداً، وإن كان محجوراً عليها فالولي العاقد لزواجها حقيق بحلف هذه ا ليمين، فإن نكل

---

(١) التتائي، صفحة ٥٥.

(٢) التتائي، صفحة ٦٠.

حكم لها بالزائد على ما قال الزوج لتفريطه بتركه الإشهاد وقت العقد، وبعد حلف الزوجة أو الولي عليها إن كانت محجوزة يحلف الزوج المنكر برد ما ادعته الزوجة، ثم بعد حلفه يكون مخيراً، فيدفع ما وقع عليه اليمين منها أو من وليها، أو في الفراق، ولا شيء عليه، وإن تراضيا قبل الفسخ على إبقاء النكاح بما ادعته الزوجة أو بما ادعاه هو فالقول الأصح الذي به العمل: لا جناح ولا إثم في تراضيها وبقائها على النكاح، بناء على أن الفسخ لا يتحتم بتمام التحالف، وهو قول ابن حبيب، وقال سحنون: يتحتم. وإن لم يرجع أحدهما لقول الآخر وفقد الرضا من الطرفين جرى القضاء بانفساخ النكاح بطلقة واحدة، وإن حلفت هي ونكل هو عن اليمين أخذت ما تدعيه، وإن حلف ونكلت هي لزمها النكاح بما قال، ولم ينبه الناظم على هذا.(١)

فقد كان من الممكن للناظم أن يشير إلى هذه الحالات المختلفة بذكر بيت أو قيد يفهم منه حكم الحالات المختلفة.

ب - ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما وقع لصاحب منظومة المرشد المعين على الضروري من علوم الدين - ابن عاشر، حيث غفل عن ذكر بعض الأحكام التي تتعلق في شروط وجوب الصلاة فقال:

شروط وجوبها النقا من الدم ... بقعة أو الجفوف فاعلم

فلا قضا أيامه ثم دخول ... وقت به حتماً اقول

فعندما عد دخول الوقت من وجوب الصلاة لم يتكلم عن الوقت على الرغم من أهميته، وقد عقب الشارح قائلاً: ولم يتكلم الناظم على الوقت، ومعرفته من المهمات، فلابد من جلب بعض ما يتعلق بذلك.(٢)

---

(١) محمد بن يوسف الكافي، صفحة ٨٣.

(٢) ابن عاشر: عبد الواحد بن أحمد بن علي، المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، شرح: محمد بن أحمد ابن مياره المالكي، المطبعة العامرة، ط٢، ١٣١٣هـ، (١/ ١٤٥).

٤ – إعطاء حكمين مختلفين لشيء واحد:

وذلك بأن يوصف نفس الشيء بالسنة تارة أو الوجوب وبالفضيلة أخرى، مع أن السنن غير الفضائل، أو الرغائب، لأن الفضائل والرغائب دون السنة في المرتبة، ومن أمثلة ذلك: ما وقع لناظم مقدمة ابن رشد، فقد اعتبر تخليل أصابع اليدين فرضاً في موضع، وفضيلة في موضع آخر، حيث قال في الموضع الأول:

وزاد غـــيره في هـــذيـــن تـــخـلـيـلـه أصـابـع الـيـديـن

فقد عقب الشارح قائلاً: أي زاد غير ابن رشد على الخلاف في المسألتين السابقتين الخلاف في المسائل المذكورة في هذا البيت، وفي الأبيات تأتي بعده: المسألة الأولى: تخليل أصابع اليدين، فقيل واجب، قاله ابن رشد، وهو المشهور واقتصر عليه صاحب المختصر، وفي الذخيرة عن ابن شعبان: عدم وجوبه في اليدين والرجلين، قال: وهو ظاهر المدونة، وظاهر كلام الناظم أو تخليلها فرض مستقل[١]

وقال في الموضوع الآخر:

ولـلـوضـوء قُـلْ فـضـائـلُ أربـعـة ومـثـلـهـا يـا سـائـل

وقـلـل الماء وخـلـل اليديـن وخـلـل الـرجـلـين أيضـاً مـن ذيـن

قال الشارح: الفضيلة الثانية: تخليل أصابع اليدين وهو أحد أقوال ثلاثة ذكرها ابن شعبان، الوجوب، والندب، والترك، وتقدم أن المشهور الوجوب[٢]

٥ – عدم التقيد بروايات المذهب، وذكر رأي الناظم دون النص على أنه رأيه واختياره:

مع أن المعهود في المتون الفقهية الاقتصار على رأي المذهب وعدم التصريح باختيار المصنف، فغالباً ما يكون اختيار المصنف في المطولات، بل

---

(١) التتائي، صفحة ٤٢.

(٢) التتائي، صفحة ٥٦ – ٥٧.

وفي كتب الخلافيات على وجه الخصوص، ومن أمثلة ذلك: ما ذكره ناظم إحكام الأحكام، فقال:

والمهر والصيغة والزوجان ثم الولي جملة الأركان

فاعتبر الصيغة ركناً عند المالكية، بينما الصيغة فقال: فالزوج والزوجة ركنان، والولي والصيغة شرطان، وقال: إن الصيغة التي هي إحدى أركان العقد عند الناظم هي كل لفظة ينطق به الولي ويدل على التأييد(١)

وذكر مثله في موضوع آخر فقال

وينفذ الواقع من سكران مختلط كالقتل والأيمان

ومن مريض ومتى من المرض مات فللزوجة الإرث مفترض

ما لم يكن بخلع أو تخيير أو مرض ليس من المحذور

وقد عقب شارح المنظومة قائلاً: وينفذ الطلاق الواقع من مريض إن كان مرضه مخوفاً، وتخييره وتمليكه وخلعه كلٌّ لازم له كالصحيح، وإنما يفرق بين طلاقه الصحيح في الإرث وعدمه، ففي طلاقه إذا مات من مرض ترثه المطلقة ولو خرجت من العدة وتزوجت الأزواج، وفي خلعه وتمليكه وتخييره لا ترثه، لأن الفراق من جهتها، هذا ما درج عليه الناظم، والمعول عليه ما درج عليه العلامة خليل، وهو إرثها في الكل بلا فرق إذا لم يصح من مرضه الذي طلق فيه صحة البينة، وإذا طلقها في مرض الشأن فيه السلامة - كالسعال - ومات فلا ترثه(٢)

٦ - عد السير على منهج واحد في حكاية الاتفاق والاختلاف داخل المذهب، فربما حكى الاتفاق على مسألة فيها خلاف مشهور، بينما نراه يحكي خلافاً يسيراً في مسألة أخرى، ومنها قول ناظم مقدمة ابن رشد عندما تكلم عن

(١) محمد بن يوسف الكافي، صفحة ٧١، ٧٢.
(٢) محمد بن يوسف الكافي، ص١٠٢.

النية في الوضوء، فذكر الاتفاق فيها لضعف الرأي المقابل فقال:

واثنان في مذهبنا جلية ... وباتفاق فيه وهي النية

فقد عقب الشارح قائلاً: وذكر أنها متفق عليها هو كذلك عن ابن رشد وابن حارث وعلى المشهور عند المازري، وهما طريقان، فبالاتفاق الذي أفاده هو أحد الطريقتين، ولضعف الطريق الأخرى حكى الاتفاق لعدم اعتباره(١)

بينما نجده اعتد بالخلاف اليسير وذكره في موضوع آخر عندما تكلم عن الترتيب أفرض هو أم سنة، فبالرغم من اعتماده القول بسنيته في قوله:

والخلف في الفور والترتيب عن ابن رشد اللبيب

وذكر الشارح معنى الخلف فقال: الخلف أي الخلاف، أن ابن رشد نقل خلافاً في هاتين المسألتين، ويحتمل أنه خالف القول بالفريضة في هاتين المسألتين وهو الظاهر(٢)

ثم عاد فذكر الخلاف في موضع آخر قائلاً:

وقيل في الترتيب فرض واجب ... عن مالك يروى فلا تجانب

ابن زياد قاله في المذهب ... والمدنيون كأبي مصعب

والله في تنزيله قد رتبه ... واستعمله نبينا وصَوَّبه

قد انتهى الفرض هنا في قوله ... لكن في الترتيب قل بالسنة(٣)

٧ - الاستعاضة في بعض كتب الفقه عن ذكر الأدلة من الكتاب أو السنة أو الأدلة التبعية الأخرى بذكر بيت من النظم الفقهي، وكأن النظم ذاته صار أدلة للأحكام الشرعية، وليس هو حكماً في حد ذاته، وقد أدى هذا إلى قلة في الأدلة في بعض الكتب، ولعل هذا أدى إلى ظهور الفقه الخالي من الأدلة الذي

---

(١) التتائي، ص٣٧.
(٢) التتائي، ص ٤٠.
(٣) التتائي، ص ٤٤.

نزع إلى تجريد الفقه عن الأدلة باعتبار أن الفقه فن لا ينبغي أن يخلط بفن آخر، على اعتبار أن الأدلة من الحديث مثلاً، ترجع إلى علم آخر وهو علم شرح الحديث، الأمر الذي قد يفسر على أنه تهميش للدليل مع أن الانصاف يقتضي التنبيه على أن هذا ربما يكون منهجاً لبعض المصنفين، وليس تهميشاً للدليل.

ومثال ذلك: ما ورد في كتب الفقه، ومنها: الدر المختار شرح تنوير الأبصار عندما تكلم في صفة الصلاة فقال: وشرط في أدائها، أي هذه الفرائض، قلت: وبه بلغت نيفاً وعشرين، وقد نظم الشرنبلالي في شرحه للوهبانية للتحريم عشرين شرطاً ولغيرها ثلاثة عشر فقال:

شروط لتحريم حظيت بجمعها ... مهذبة حسناً مدى الدهر تزهر
دخول الوقت واعتقاد دخوله ... وستر وهر والقيام المحرر
ونيّة اتباع الإمام ونطقه ... وتعين فرض أو وجوب فيذكر
جملة ذكر خالص عن مراده ... وبسملة عرباً وباء بأكبر
وعن فأهل فعل كلام مباين ... وعن سبق تكبير ومثلك يعذر

فلم يذكر أدلةً على هذه الشروط، بل أنه اكتفى بشرح الأبيات المنظومة(١)

٨ – **الحشو وذكر مالا علاقة ه بالفقه في النظم:**

ولا يقتصر ضغط إقامة الوزن والقافية على ما ذكرنا من الآثار، بل يتعداه إلى الحشو والتطويلن وذلك بذكر ما لا تعلق له بالأحكام الفقهية، مع أن موضوعات نظم المتون الفقهية: الاختصار وعدم التكطويل، فنجد بعض النظام يلجأ إلى الحشو والتطويل؛ ليستقيم له الوزن والقافية، ومن ذلك:

---

(١) الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي معوض، دار الكتب العلمية/ بيروت، الطبعة ا لأولى (١٤١٥ – ١٩٩٤م)، ٢/ ١٤١ – ١٤٢.

أ - ما وقع لناظم مقدمة ابن رشد حيث قال عند عد فرائض الوضو:

فـروضـه قـد وردت ثـمـانـيـة أقـضـي بـهـا فـي الـسـر والـعـلانـيـة

فقد عقب الشارح فقال: وقوله وردت ثمانية أي معدودة في كلام أهل العلم بعضها مختلف فيه كما يأتي بيانه، والشطر الثاني حشو في كلام الناظم[1]

وقال في موضع آخر:

فـسـنـنـا لـحـج أتـت في الـعـد خـمـس كـذا عـيـنـهـا ابـن رشـد
والـغـافـقـي عـدهـا في نـظـمـه وهـا أنـا آتـي بـه وبـنـظـمـه
قـال أبـو الـربـيـع في الـنـظـام كـلأه الـلـه عـلـى الـدوام[2]

ب - ومن أمثلة ذلك أيضاً، ما ذكره ابن عاشر في منظومته حيث قال[3]:

في الـبـر والـسـلـت والأرز يـتـبـعـه زكاة فطركم والتمر والأقط
وفي زبـيـب وفي دخـان وفي ذرة وفي شعير وما في ذلك من غلط
والـفـاضـل ابـن حـبـيـب زادنـا علماً فتلك عشر بلا نقص ولا شطط

٩ - عدم الدقة في وصف الأحكام الفقهية:

فلربما ألجأت القافية أو الوزن أو ضرورة النظم المصنف إلى التساهل في إعطاء صفة لبعض الأحكام الفقهية، كالخلط بين الشروط والأركان.

ومنها ما وقع لناظم إحكام الأحكام حيث قال:

وبـاعـتـبـار الـنـاكـح والـنـكـاح واجـب أو مـنـدوب أو مـبـاح
والمهـر والـصـيـغـة الـزوجـان ثـم الـولـي جـمـلـة الأركـان

فقد عد الناظم الولي والشهود من أركان عقد النكاح مع أنهما ليسا من

---

(١) التتاتي، ١/٣٦.
(٢) التتائي، صفحة ٧١.
(٣) ابن عاشر، الجزء الأول/ النصف الثاني، صفحة ٧٨.

الأركان، بل من الشروط، لخروجهم عن ماهية العقد، وهذا ما ألجأ الشارح إلى الاعتذار للمصنف وتبرير خلطه بين الشروط والأركان، حيث قال: يعني أن أركان عقد النكاح خمسة، والمراد بالركن ما يتوقف عليه الشيء ولو كان خارج الماهية، فالزوج والزوجة ركنان، والولي والصيغة شرطان، أما الشهود والمهر ليسا بركنين ولا بشرطين، لوجود ماهية العقد بدونهما[١].

١٠ - الاختصار الشديد الذي يقرب من الألغاز:

فأحياناً لا يكون النظم مفهوماً، وهذا الأمر تشترك فيه - في الغالب - المتون المنظومة مع المتون المنثورة، وذلك لأن هم المختصر سواء أكان ناظماً أم ناثراً يكون منصرفاً إلى جمع المعاني الكثيرة في ألفاظ قليلة، الأمر ا لذي يضطره في بعض الأحيان إلى الألغاز. ومن أمثلة:

أ - ما ذكره ناظم إحكام الأحكام حينما تحدث عن أقل الصداق وأكثره فقال:

وربع دينارٍ أقلُّ المصدق وليس للأكثر حد ما ارتقى

وقدرها بالدرهم السبعيني نحو من العشرين في التبيين

وينبغي في ذلك الاحتياط بخمسة بقدرها تناط

وقد علق شارح المنظومة قائلاً: يعني أن قدر الثلاثة الدراهم الشرعية بالدرهم السبعيني المنسوب على عقد السبعين، أي سبعون منه أوقية زمن الناظم، خمسة دراهم وربع، هذا على مقتضى الحساب، وما ذكره الناظم غير مفهوم[٢]

ب - ومن أمثلته أيضاً: ما وقع لابن عاشر في منظومته، حيث قال عند مصارف الزكاة:

مصرفها الفقير والمسكين غاز وعتق عامل مدين

مؤلف القلب ومحتاج غريب أحرار إسلام ولم يقبل مريب

---

(١) محمد بن يوسف الكافي، صفحة ٧١.
(٢) محمد بن يوسف الكافي، صفحة ٧٢.

وقد عقب الشارح قائلاً: وعلى هذين الشرطين نبه الناظم بقوله "أحرار إسلام" أي أحرار أهل الإسلام أي ذويه، وأعلم أنهم صرحوا باشتراط الحرية والإسلام في الفقير والمسكين والعامل، ويظهر من قوة كلامهم اشتراط ذلك أيضاً في الغازي والمدين والغريب المحتاج، لقولهم في المدين: إذا أدَّان في فساد فلا تعطى له، ولقولهم في ابن السبيل: فيشترط أن لا يكون في سفر معصية، وإن من أوصى لأبناء السبيل لا يدخل الكافر، فأما الرقاب فالفرض وصفها بالرق، فيشترط فيها الإسلام لا غير، كما صرحوا به، وأما المؤلفة قلوبهم، فعلى أن المراد بهم الكفار يعطون ليرغبوا في الإسلام، فلا إشكال في عدم اشتراط الإسلام، وانظر الحرية، وظاهر التعليل عدم اشتراطها أيضاً، وأما على أن المراد بهم المسلمون كما يأتي، فالإسلام حاصل، وظاهر التعليل أيضاً عدم اشتراط الحرية، والله أعلم، وعلى هذا ففي قول الناظم بعد تعدادهم أحرار إسلام إجمال، ولعله اعتمد على ما هو معلوم من خرج، فذهن السامع يرد كلا لما يليق به، والله أعلم.

الخاتمة:

أبرز ما توصلت إليه – في هذه الدراسة – من نتائج:

١ – إن نظم المتون الفقهية كانت له أسبابه، ومسوغاته ولم يكن من باب الترف الفكري أو العلمي.

٢ – إن الفقه الإسلامي كان أكثر العلوم الشرعية استقطاباً للنظم وأكثرها تشعباً وتنوعاً في هذا المجال.

٣ – إن تركيز النظَّام على محاولة إقامة الوزن والقافية، كان له آثاره السلبية على مسيرة الفقه الإسلامي، كما تبين من هذه الدراسة.

٤ – إن محاولة إقامة القافية أدى إلى الحشو، وذكر ما لا علاقة له بالفقه، مما يؤدي إلى التطويل الذي لا مسوغ له، الأمر الذي يتنافى والمقصود من تأليف المتون، وهو: الاختصار وجمع المعاني الكثيرة في ألفاظ قليلة.

٥ – إن أكثر الآثار لهذه الظاهرة كانت آثاراً سلبية في الجملة.

مـراجــع البـحــث

١ – إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع، عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي المعروف بأبي شامة، تحقق وتقديم وضبط: إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

٢ – إحكام الأحكام على تحفة الأحكام، محمد بن يوسف الكافي، تعليق: مأمون بن محيي الدين، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

٣ – الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، حققه علق عليه: محمد بن مجقان الجزائري، دار المغنى للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٤ – إرشاد المريد إلى مقصود القصيد، علي بن محمد الشهير بالصباغ، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، طبعة ١٣٧٢هـ – ١٩٥٣م.

٥ – الإنصاف، المرداوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي/ بيروت.

٦ – بغية الباحث عن جمل الوارث، موفق الدين محمد بن علي ا لرحبي، المكتبة الحديثة.

٧ – البهجة الوردية، عمر بن مظفر الوردي، مطبوع مع شرحها للشيخ زكريا الأنصاري.

٨ – تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، أبو بكر محمد بن محمد الأندلسي الغرناطي، مطبعة درا إحياء الكتب العربية.

٩ – التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية، حسن محمد المشاط، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتب العربي، بيروت/ لبنان، ومطبوع معه منظومة أبي إسحاق الألبيري الأندلسي في الحث على طلب العلم والتحلي بالأخلاق الفاضلة.

١٠- الجواهر الزكية في شرح المنظومة الرحبية، أحمد بن ملا علي القاري، دار الفكر (بيروت)، الطبعة الثالثة (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م).

١١- خطط السداد والرشد على نظم مقدمة ابن رشد، التتائي، دار الفكر/ بيروت.

١٢- الدر الثمين والمورد المعين في المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، محمد ميارة المالكي، المطبعة العامرة الشرقية، الطبعة الثنية سنة ١٣١٣هـ.

١٣- الدر المحتار، ابن عابدين، دون معلومات نشر.

١٤- الدر المختار شرح تنوير الأبصار، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤.

١٥- الدرة اليتيمة والحجة المستقيمة، يحيى بن يوسف الصرصاوي، مخطوطة، مركز الوثائق العربية، الجامعة العربية.

١٦- الذهب المنجلي في الفقه الحنبلي، موسى محمد سحادة، دار الفكر / بيروت، ط١،١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٧- غاية البيان شرح زبد ابن رسلان، شمس الدين محمد بن أحمد الرملي، دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولي (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).

١٨- الغرر البهية في شرح منظومة البهجة الوردية، للشيخ زكريا الأنصاري، ومعه حاشية الشيخ عبد الرحمن الشربيني وحاشية الإمام ابن القاسم العبادي مع تقريرات الشيخ عبد الرحمن الشربيني عليها، إصدار دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

١٩- سراج القارئ المبتدئ وتذكار القارئ المنتهي أبو القاسم علي بن عثمان بن محمد بن الحسن، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثالثة، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م.

٢٠- شرح ألفية العراقي، شمس الدين السخاوي، شرح ألفاظه وخرج أحاديثه وعلق عليه الشيخ صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

٢١- شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، عبد الله سراج الدين، دار التراث الإسلامي، حلب / أيقول.

٢٢- شرح منظومة في النجاسات المعفو عنها للأفهسي، أحمد بن أحمد الرملي، منشورات وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف بدولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٣- الشعر التعليمي في القرون الأربعة الأولى، عصمت عبد الله غوشه، رسالة دكتوراة، كلية الآداب / جامعة القاهرة، ١٩٧٠.

٢٤- الشعر التعليمي منذ بداية العهد العباسي إلى نهاية العهد المملوكي، عبد العزيز أبو حشيش، أطروحة دكتوراة في اللغة العربية وآدابها، جامعة القديس يوسف/ بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٢٥- الصحاح، الجوهري، تحقيق: إميل يعقوب ومحمد نبيل طريفي، دار الكتب العلمية / بيروت، منشورات محمد علي بيضون، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٦- صقل الأفهام الجلية بشرح المنظومة البيقونية، إسلام مصطفى بن سلامة، مكتبة الحرمين للعلوم النافعة.

٢٧- لفتح الرباني شرح رسالة أبي زيد القيرواني، الداه الشنقيطي، مكتبة الاقهرة.

٢٨- الفرائد البهية في نظم القواعد الفقهية، أبو بكر الأهدال، مطبوع مع شرحة المواهب السنية للشيخ عبد الله بن سليمان، اعتنى به رمزي دمشقي، دار البشائر الإسلامية/ بيروت، ط٢، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

٢٩- الفروع،ابن مفلح، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٣٠- فهرس المخطوطات المصورة، المنظمة العربة للتربية والثقافة والعلوم.

٣١- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، شمس الدين ابن قيم الجوزية، شرح محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ ـ١٩٨٦م.

٣٢- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

٣٣- لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية قصيدة ابن أبي داود الحائية في عقيدة أهل الآثار السلفية، محمد بن أحمد السفاريني، تحقيق: عبد الله بن محمد البصيري، مكتبة الرشد / الرياض، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٤- مجموع المتون،جمع سيف الظلال الوقيت، دار الصميعي، الرياض، ط٢، ١٤١٨ هـ.

٣٥- مختصر نظم ابن عبد القوي، عبد العزيز حمد بن ناصر، حققه ياسر المزروعي، دار البشائر الإسلامية / بيروت، ط٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

٣٦- المسائل التي لا يعذر فيها بالجهل، بهرام بن عبد العزيز، مجلة الأزهر، عدد ذي العدة، ١٤١٦هـ.

٣٧- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر.

٣٨- المعونة على مذهب عالم المدينة، عبد الوهاب البغدادي، تحقيق: خميس عبد الحق، المكتبة التجارية / مكة.

٣٩- مكتبة شستربتي، دبلن / ايرلندا.

٤٠- نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني، محمد بن أحمد الملقب بالداه الشنقيطي، مطبوع مع شرحه الفتح الرباني شرح على نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني، إصدار مكتبة القاهرة.